

تعين الاشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء في المحكمة الادارية لام المتمدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٢١ :  
السيد بول باستيد ،  
السيد ر. فنكتارامان ،  
السيد فنسنت موتواли .

الجلسة العامة ١٨٩٨  
٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٢٠

\*

\*

نتيجة للتصيّبات السالفة ، ستكون المحكمة الادارية لام المتمدة مؤلقة كما يلى : السيد بول باستيد (فرنسا) ، والسيد فرنسيس ت. ب. بليمبتون (الولايات المتحدة الامريكية) ، والسيد زيفون روسيديس (قبرص) ، والسيد ر. فنكتارامان (الهند) ، والسيد فرانسيسكو فورتيسا (الارجنتين) ، والرايت انورابل الوركروي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، والسيد فنسنت موتواли (جمهورية الكونغو الديمقراطية) .

القرار ٢٦٥٣ ( الدورة ٢٥ )

التقارير المالية والحسابات عن السنة المنتهية  
في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩  
وتقاريير مجلس مراقبى الحسابات

## ألف

### ١٧ - المتمدة

ان الجمعية العامة ،

١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بالام المتمدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ ، وشهادات مجلس مراقبى الحسابات (١) ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٧ (A/8007) .

٢- و**تشارك** اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ملحوظاتها الواردة في تقريرها (٢) .

الجلسة الخامسة ١٦١٧  
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

5 |

برناج ٦٧ ممتدة الانمائى

ان الجمعية العامة ،

- تقبل التقرير المالي والحسابات النهاية ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٦٦، وشهادات مجلس مراقبي الحسابات (٣) ؟
- وتحيط علما بلاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ، الواردة في تقرير (٤) .

الجلسة العاشرة  
١٩١٧  
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٢٠

— ١٠ —

مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة

ان الجمعية العامة ،

١ - تقبل التقرير المالي والمعسابات الخاصة بمؤسسة الام المتحدة لرعاية الطفولة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠، وشهادات مجلس مراقبى المعسابات (٥) ؟

٣) المرربع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٢ ألف ( A/8007/Add.١ ) .

(٤) المرربع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٧١ من بـ دول

الاعمال ، الوثيقة 8150/A ، النبذات ١٠ - ١٢ .

\* (٥) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٧ باء ( A/8007/Add.2 )

٢ - وتحيط عما بـلـاحـظـاتـ الـلـجـنةـ الـاـسـتـشـارـيـةـ لـشـئـونـ الـادـارـةـ وـالـمـيزـانـيـةـ ،ـ الـوارـدـةـ فـيـ  
تقرير<sup>٦</sup> ١٦١.

الجلسة العامة ١٩١٧  
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٢٠

### رال

وكالة الام المتحدة لاغاثة اللاجئين  
الفلسطينيين في الشرق الاوالي وتشغيلهم

ان الجمعية العامة ،

١ - تقبل عسابات وكالة الام المتحدة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الاوالي  
وتشغيلهم عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وشهادات مراقبة  
الحسابات (٢) ؟

٢ - وتحيط عما بـلـاحـظـاتـ الـلـجـنةـ الـاـسـتـشـارـيـةـ لـشـئـونـ الـادـارـةـ وـالـمـيزـانـيـةـ ،ـ الـوارـدـةـ فـيـ  
تقرير<sup>٧</sup> ١٨١.

الجلسة العامة ١٩١٧  
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٢٠

### هـ ا

معهد الام المتحدة للتدريب والبحث

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بمعهد الام المتحدة للتدريب والبحث
- (٦) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٧١ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/8150 ، النبذات ١٣ - ١٥ .
- (٧) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٧ جيم (A/8007/Add.3) .
- (٨) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٧١ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/8150 ، النبذات ١٦ - ٢٠ .

عن السنة المنتهية في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وشهادات مجلس مراقب  
الحسابات (٦) ،

٢ - وتحيط علما بلاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ، الواردة في  
تقرير (١٠) .

الجلسة العامة ١٩٦٧  
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

و ١

الtributes التي يديرها مفوض الأمم المتحدة  
العامي لشئون اللاجئين

ان الجمعية العامة ،

١ - تقبل حسابات التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة العامي لشئون اللاجئين عن  
السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وشهادات مجلس مراقب الحسابات (١١) ،  
٢ - وتحيط علما بلاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ، الواردة في  
تقرير (١٢) .

الجلسة العامة ١٩٦٧  
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

- 
- (٩) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٧ دا١ (A/8007/Add.4) .
  - (١٠) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، البند ٧١ من جدول الاعمال ،  
الوثيقة A/8150 ، النبذات ٢١ - ٢٣ .
  - (١١) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٧ دا٥ (A/8007/Add.5) .
  - (١٢) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملفقات ، البند ٧١ من جدول  
الاعمال ، الوثيقة A/8150 ، النبذات ٢٤ - ٢٦ .